الهيئة العامة للصناعات الحرفية

قـــرار

رقـم ٦٦ / ٢٠١٩

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنظيمية لمسابقـة السلطـان قابـوس للإجـادة الحرفية

استنادا إلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٢٤ بإنشاء الهيئة العامة للصناعات الحرفية ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٥٣ بإصدار نظام الهيئة العامة للصناعات الحرفية ، واعتماد هيكلها التنظيمي ،

وإلى اللائحة التنظيمية لمسابقة السلطان قابوس للإجادة الحرفية الصادرة بالقرار رقم ٢٠١٣/١٦ ،

وإلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعات الحرفية ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقـرر

المـادة الأولـــى

تجرى التعديلات المرفقة على اللائحة التنظيمية لمسابقة السلطان قابوس للإجادة الحرفية ، المشار إليها .

المـادة الثانيـــة

يلغى كل ما يخالف التعديلات المرفقة ، أو يتعارض مع أحكامها .

المـادة الثالثـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صـدر في : ٢٦ من شـــــــوال ١٤٤٠هـ

الموافـــق : ٣٠ من يونيـــــــو ٢٠١٩م

عائشة بنت خلفان بن جميِّل السيابية

رئيسة الهيئة العامة للصناعات الحرفية

تعديلات على بعض أحكام

اللائحة التنظيمية لمسابقة السلطان قابوس للإجادة الحرفية

المادة (١)

تستبدل بنصوص المواد (٥ ، ١٢ ، ١٣ ، ٢٠) من اللائحة التنظيمية لمسابقة السلطان قابوس للإجادة الحرفية المشار إليها ، النصوص الآتية :

المادة (٥)

" تتكون جوائز المسابقة من الآتي :

- كأس المسابقة .
- جائزة مالية لأصحاب المراكز الثلاثة الأولى ، وفقا لما تقرره اللجنة ، بحسب المجال .
- شهادة تقدير بتوقيع الرئيس " .

المادة (١٢)

" يجوز لأصحاب المشاريع الحرفية ، والحرفيين العمانيين الترشح للمسابقة ، ويتم ذلك من خلال تعبئة نموذج استمارة الترشح المعدة من قبل الجهة المختصة في الهيئة ، والمعتمدة من اللجنة ، على أن ترفق بالاستمارة كافة الوثائق ، والمستندات ، ولا تقبل طلبات الترشح في المجالات التي تخرج عن مجالات المسابقة ، وكذلك الأعمال غير المستوفية للشروط " .

المادة (١٣)

" ترسل استمارات الترشح باسم المسابقة ، وتسلم إلى مقر اللجنة في الهيئة ، أو إلى الإدارات أو الدوائر أو المكاتب التابعة للهيئة بالمحافظات وفقا لمحل إقامة المترشح المبين في ترخيص مزاولة الحرفة ، ولا يجوز تعديل الاستمارة أو مرفقاتها أو استبدال أي منها بعد تسليمها إلى الجهة المختصة لأي سبب من الأسباب " .

المادة (٢٠)

" تشكل لجنة التحكيم النهائي بقرار من الرئيس ، وبعد موافقة اللجنة ، من أصحاب الخبرة العملية والعلمية والحرفية المتخصصة بقطاع الصناعات الحرفية والفنون التقليدية ، على النحو الآتي :

- ممثل من مجلس إدارة الهيئة رئيسا
- ممثل من مجلس إدارة الهيئة عضوا
- ممثل من الهيئة العامة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يقل مستواه الوظيفي عن مدير عام عضوا
- ممثل من مجلس الحرف العالمي عضوا
- ممثل من الجمعية العمانية للفنون التشكيلية عضوا
- حرفي ماهر في مجال المسابقة عضوا
- مدير الدائرة القانونية في الهيئة مقررا

وللجنة التحكيم النهائي الاستعانة بمن تراه مناسبا بعد موافقة اللجنة " .

المادة (٢)

يضاف إلى المادة (٧) من اللائحة التنظيمية لمسابقة السلطان قابوس للإجادة الحرفية المشار إليها بند جديد تال لبند (الإشراف على كافة أعمال المسابقة) ، نصه الآتي :

" - اعتماد النتائج المرفوعة إليها من لجنة التحكيم النهائي ، ولها في سبيل ذلك تعديلها بقرار مسبب " .

المادة (٣)

تضاف مواد جديدة إلى اللائحة التنظيمية لمسابقة السلطان قابوس للإجادة الحرفية المشار إليها بأرقام (١٤مكررا ، ٢٠ مكررا ، ٢١ مكررا) نصها الآتي :

المادة (١٤ مكررا)

" لا يجوز للحرفيين العمانيين الترشح بمنتج سبق الفوز به في هذه المسابقة " .

المادة (٢٠ مكررا)

" تختص لجنة التحكيم النهائي بالآتي :

- وضع المعايير العلمية والفنية للتحكيم ، بمراعاة القواعد المنظمة لحماية الملكية الفكرية .

- تحكيم الأعمال المتأهلة من مرحلة التقييم المبدئي .

- القيام بالزيارات الميدانية للمسابقة ، وإجراء المقابلات مع أصحاب المشاريع الحرفية المتأهلة للمسابقة .

- اختيار أفضل ثلاثة أعمال حاصلة على المراكز الأولى في كل مجال من مجالات المسابقة ، ورفعها للجنة لاعتمادها .

- رفع تقرير نهائي سري بعد الانتهاء من عمليات التحكيم إلى اللجنة .

وللجنة التحكيم النهائي حق دعوة المرشح للمقابلة ، أو معاينة المشروع ، أو الوقوف على نتائجه المعتمدة ، أو طلب خلفيات بشأنه في أثناء عمليات الترشح أو التحكيم أو عند الفصل في الاعتراضات " .

المادة (٢١ مكررا)

" يجوز للجنة حجب الجائزة عن أحد أصحاب المراكز الثلاثة الأولى بقرار مسبب ، في إحدى الحالات الآتية :

١ - إذا ثبت أن المنتج ليس من صنع الفائز .

٢ - إذا تبين أن العمل الفائز غير مستوف لشروط وضوابط المسابقة .

٣ - إذا تبين أن العمل الفائز يخالف معايير التقييم والتحكيم المعتمدة في المسابقة " .